

تصريح سياسة الإلتزام بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الأول SAB AML-CTF Compliance Policy Statement

Saudi Awwal Bank (SAB), a joint stock Company registered in the Kingdom of Saudi Arabia, is required to act in accordance with Rules governing Anti-Money Laundering & Combating Terrorist Financing and directives issued by Saudi Central Bank - SAMA, Capital Market Authority - CMA, and comply with FATF Recommendations recognized as the global AML- CTF standards.

The Custodian of the Two Holy Mosques Late King Abdullah bin AbdulAziz Al-Saud has signed the revised AML – CTF Law during April 2012, and its implementing rules which further strengthens the AML controls in the country and applies stringent action against any perpetrators and financial institutions that fail to prevent illegal transactions.

Saudi Arabia, as a member of the GCC, underwent a joint Assessment conducted by MENA-FATF in coordination by FATF the result of which was very positive. SAMA issued the fourth update of Rules Governing the Opening of Bank Accounts & General Operational Guidelines which ensure compliance of Banks with AML Law and its Implementing Regulations issued by Royal Decree No. M/31 dated 11/05/1433H.

SAB adopts the best policies & procedures in relation to Customer Due Diligence, applying Enhanced Due Diligence process to all high risk customers including PEPs. Risk Based Approach is adopted across all customer segments as mandated by the revised AML – CTF regulation issued by SAMA. SAB Board of Directors enforces stringent compliance culture with a no tolerance policy for any violations and ensures adequate training programs encompassing all risks for combating money laundering and terrorist financing.

In compliance with United Nations resolutions and regulations of various sanction authorities around the globe, relating to international sanctions, SAB is prohibited from engaging in any type of financial activity with any sanctioned country, including wires, cheques, trade activity and alike. The Bank is obliged to take disciplinary actions such as, rejection of transactions, blocking or freezing of accounts or funds, suspension of the relationship and reporting to the authorities whenever a customer is found attempting to evade SAB sanction controls.

SAB has implemented state of the art system for customer & transactions screening against international and SAMA listed names and designated entities. The transaction monitoring system has specific scenarios to monitor all types of illicit activity and mitigate the risks of AML-CTF and comply with all local and international requirements on sanction names be it sanction country, individual name or corporate entity.

يلتزم البنك السعودي الأول (الأول) وهو شــركة مساهمة عامة مسجلة فــي المملكــة العربية الســعودية بتطبيق أنظمة وقواعد مكافحة غســل الأمــوال وتمويــل الإرهاب والعمــل وفقــا للتعليمات الصــادرة عن البنك المركزي الســعودي وهيئة الســوق المالية كما يلتزم أيضا بكافة توصيات مجموعــة العمــل المالــي المعتمـــدة كمعاييــر عالميــة لمكافحــة غســل الأموال وتمويل الإرهاب.

لقــد وقع خــادم الحرمين الشــريفين الملك عبــد الله بــن عبدالعزيز يرحمه اللــه فــي أبريــل 2012م على النظــام المعــدل لمكافحة غســل الأموال وتمويل الإرهــاب ولائحته التنفيذية والتي عززت ضوابط مكافحة غســـل الأمــوال وتمويــل الإرهاب فــي المملكة ونصــت على تطبيــق عقوبات صارمــة علــى كل مخالف أو مؤسســة ماليــة تخفق في منــع المعاملات غبر النظامية.

وقــد خضعــت المملكة العربية بحكم عضويتها فــي منظومة مجلس التعاون لــــدول الخليـــج العربي لتقييم أجرتــه مجموعة العمل المالي لمنطقة الشـــرق الأوسط وشـــمال أفريقيا بالتنســـيق مع مجموعة العمل المالي الدولية وقد كانـــت النتيجة إيجابية للغاية. وأصدر البنك المركزي الســعودي أيضا التحديث الرابع لقواعد فتح الحسابات البنكية والقواعد العامة لتشغيلها والذي تضمن إلتــزام البنـــوك بنظــام مكافحة غســل الدمـــوال وتمويــل الإرهــاب ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب المرسوم الملكي رقم م/31 وتاريخ 1433/5/11هــ

يعتمــد الأول أفضـل السياسـات والإجراءات فيمـا يخص العنايـة الواجبة ويطبق الإجراءات الشــاملة المعززة للعناية الواجبة على كافة العملاء من ذوي المخاطــر العاليــة بمــا في ذلك الأشــخاص المعروفين سياســيا، كما يتبنــى طريقة مبنية على المخاطر عبر كافة شــرائح العملاء طبقا لما تمليه قواعــد مكافحــة غســل الامــوال وتمويل الإرهــاب المعدلــة الصادرة عن البنك المركزي الســعودي. ويحرص مجلـس إدارة البنك على تطبيق ثقافة إلتــزام صارمة لا تتهاون مـع أية مخالفات كما تشــمل تقديم برامج تدريب كافيــة تغطــي كافة المخاطر فــي مجال مكافحة غســل الاموال وتمويل الإرهاب.

وتماشــياً مــع قــرارات الأمــم المتحــدة المتعلقــة بالعقوبــات الدوليــة والقواعــد الصــادرة عــن مختلــف الجهــات المعنيــة بفرض عقوبــات حول العالــم، فــإن الأول يلتــزم بعــدم قبـــول أو تنفيــذ أي نوع مــن التعاملات الماليــة مــع أي دولــة خاضعــة للعقوبات بما فــي ذلك على ســبيل الذكر وليــس الحصــر الحوالات المالية والشــيكات والأنشــطة التجاريــة وما إلى خلــك. ويتعين على البنــك إتخاذ إجراءات مضادة، كرفض المعاملات أوحجز أو تجميــد الحســابات أو الأمــوال و تعليــق العلاقة مع البنوك المراســلة وإبــلاغ الجهات ذات العلاقة إذا كان هناك عميــل يحاول تفادي الضوابط الخاصة بالعقوبات.

ولتفعيـل جوانب الرقابـة فقد حرص الأول على اســتخدام أحدث الأنظمة الخاصـة بمراقبة أنشــطة العمــلاء والتعاملات الماليـة والتحقق من هذه التعامـلات مقابـل الأســماء والكيانـات المحرجـة مــن قبل المؤسسـات الحولية والبنك المركزي السـعودي. ويتمتع نظام مراقبة أنشــطة العملاء والتعامـلات الماليـة بعدد من الخصائص والســناريوهات التــي تمكنه من مراقبـة كافــة أنواع الأنشــطة غير المشــروعة بمــا يحقق تخفيـف مخاطر غســل الأمــوال وتمويــل الإرهــاب والإلتــزام بكافــة المتطلبـات المحلية والعالميــة فيمــا يخص الجهات الخاضعة للعقوبات ســواءأ كانوا أفراداً أو بلــانات أو أي كيانات أخرى.